

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٥٦٢ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٩/٩/٢٠١٣ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

- ١ - تُعقد جلسات الدائرتين (٢ ، ٢٦) جنایات جنوب القاهرة بمحكمة عابدين ، الكائن مقرها شارع رشدى (الساحة سابقاً) - المتفرع من شارع الجمهورية - قسم عابدين - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .
- ٢ - تُعقد جلسات الدائرة (٢٧) جنایات جنوب القاهرة بأمورية شمال القاهرة ، الكائنة بميدان العباسية - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .
- ٣ - تُعقد جلسات الدائرة (١٨) جنایات شمال القاهرة ، بأمورية التجمع الخامس ، بمحكمة القاهرة الجديدة ، الكائنة بالتجمع الخامس - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .
- ٤ - تُعقد جلسات الدائرة (٥) جنائی الجيزة بمحكمة الجيزة الكلية بشارع ربيع الجيزى - محافظة الجيزة ، بدلاً من مقرها الحالى .

٥ - تُعقد جلسات الدائرتين (٦) جنائى جنوب القاهرة ، و(٢٤) جنائى شمال القاهرة بمحكمة المقر بدار القضاء العالى ، الكائن بشارع ٢٦ يوليو - ميدان الإسعاف - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٠/١

صدر فى ٢٠١٣/٩/٣٠

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد